

15 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ماروي من المأثور في كفر القدرية) الشيخ أ د ناصر العقل

ناصر العقل

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد ما يتعلق بالدرس الاول شرح اللالكائي بقيت

عندنا بعض المسائل في القدر واغلبها مما تكرر مثله او ما يغني عنه ما يأتي - 00:00:00

بعده. ما بقي من مسائل القدر كله يتعلق في مواقف السلف من القدرية واقوالهم في القدر اما اقوالهم في القدر فلا تخرج عما تقرر

في الامور السابقة من انهم يؤمنون بالقدر خيره وشره من الله - 00:00:20

وان ما شاء الله كان وما شاء لم يكن وان القدر ثابت بمراتبه الاربعة العلم والكتابة والمشينة والقدر والتقدير كل عام والخلق فكل ما

ذكره الشارع هنا يدور حول هذه الاصول فلا داعي - 00:00:41

لتكراره انما ما يتعلق بمواقف السلف تجاه القدرية عموما خصوصا واهل الاهواء عموما نأخذ منه الان نماذج ثم نكمل باقي في الدرس

القادم على شكل قواعد نأخذ لها امثلة من هذه القواعد من سيأتي في درس اليوم ومنها ما سيأتي فيما بعد ملخصا ان شاء الله ثم

نتنقل من موضوع القدر الى موضوع النبوة - 00:01:06

فعلى هذا نقرأ صفحة سبعة وثمانين واحد وثمانين تحقيق الجديد المحققة الجديدة اي من عنوان ما روي سياق ما روي من في كفر القدرية

وقتلهم ومن رأى استتابتهم ومن لم يرى - 00:01:37

يعني بعد الالف وثلاث مئة وثمانية. ها؟ نعم تسعة. بعد تسعة نعم بعد الف وثلاث مئة وتسعة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب

العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى سياق ما روي من المأثور في -

00:01:55

القدرية وقتلهم ومن رأى استتابتهم ومن لم يرى. روي عن ابن عباس ان كلام القدرية كفر. وروي عن ابن عمران انه لعنهم وتبرأ منهم.

ولا يجوز على ابن عمر ان يتبرأ من المسلمين. وعن علي انه - 00:02:16

يقال لمن انكر القدر فاقرب به. والله لو قلت غير هذا لضربت الذي فيه عيناك. وعن ابن عباس وابن عمر معناه ومن التابعين عمر بن

عبد العزيز ونافع بن مالك عم مالك الفقيه يستتابون فان تابوا والا قتلوا - 00:02:36

وروي عنه ونفوا من ديار المسلمين. وعن رجاء ابن حيوة وعبادة ابن نسي انهم افتوا بقتلهم ومن الفقهاء عن مالك بن انس والاوزاعي

وعبيد الله بن الحسن العنبري يستتابون فان تابوا والا قتلوا - 00:02:56

وعن سعيد بن جبير القدرية يهود وعن الشعبي القدرية نصارى وعن نافع مولى وعن نافع مولى ابن عمر القدرية يقتلون وحكى

المازني عن الشافعي انه انه كفرهم. وعن ابراهيم ابن طحمان القدرية - 00:03:16

الكفار وعن احمد بن حنبل مثل قول مالك وابي ثور. احسنت نقف عند هذا لان هذا المقطع فيه خلاصة موقف السلف والتي

سيأتي تفصيلا لها ان شاء الله في الدرس القادم - 00:03:36

فيه خلاصة مواقف السلف واحكامهم في القدرية عموما آا خصوصا في اهل الاهواء عموما هنا ذكر الشارح طائفة من

الاحكام التي هي اصول منهج السلف في موقفهم من القدر - 00:03:53

اول ذلك تكفيرهم وهذا مستفيض وتكفير القدرية يتجه الى القدرية التي تنكر القدر السابق وهي اعلى درجات القدرية هي التي تنكر

ان الله عز وجل قدر افعال العباد او قدر او انه قدر شيئا من افعالهم - [00:04:16](#)

او تنكر انه قدر بعض افعالهم بمعنى ان هناك قدرية تنكر جميع آآ تقدير الله لجميع افعال العباد وهناك منهم من ينكر تقدير الله لبعض افعال العباد. وهؤلاء كلهم وهم ايضا اصناف منهم من انكر العلم والتقدير ومنهم من انكر التقرير واثبت العلم - [00:04:48](#)

وعكس ذلك كذلك منهم من اثبت العلم وانكر التقدير ومنهم من نفى العلم والتقدير ومنهم من اثبت العلم انكر التقدير. واني قلت ذلك ومنهم من حصر النفي في افعال الشر فقط - [00:05:19](#)

نفي القدر في افعال الشر فقط من المختارين العقلاء ومنهم من حصرها بالمعاصي وكل هؤلاء يتجه اليهم التكفير. من انكر قدر الله السابق او شيئا من قدر الله السابق. او اسند الى الافعال شيئا الى العباد - [00:05:45](#)

شيئا من افعالهم من دون الله سواء قالوا بان الانسان خالق افعاله او ان الانسان خالق لبعض افعاله او قالوا بان انسان خلق او ان الانسان نتج منه فعل المعاصي من دون الله عز وجل. او من دون اله من دون الله وارادته - [00:06:06](#)

كل هذه الاصناف يتجه اليها التكفير. لكن هناك اصناف اخرى منه القدرية توقف السلف في تكفيرهم وهم لا يمكن ان يضبط منهجهم بضابط واحد انما اقوالهم في القدر عبارة عن نزعات تأخذ ببعض - [00:06:32](#)

القدرية او ببعض فرعات القول بالقدر لكن لا تأخذ بهذه الاصول الكفرية وهي انواع شتى. منهم المرجئة وهم عندهم نوع من القول بالقلم ومنهم الجبرية الخفيفة اصحاب الكسب الذين يقولون بان الانسان - [00:06:56](#)

يعني قدرت له افعاله على سبيل الكسب ومنهم وسيأتي او وسبق الكلام عن هذا وسيأتي فيما بعد ومنهم من اذا ترددوا في مسؤولية الانسان عن بعض افعاله مسؤولية كاملة وهم الجبرية الخفيفة - [00:07:17](#)

وكذلك منهم من يتحفظ في نسبة بعض افعال العباد الى الله عز وجل لا من حيث علمها وتقديرها لكنهم يجعلون هناك مقولة وسطا يزعمون انها مقولة وسطا وهو انه ينبغي ان - [00:07:43](#)

يعني يوصف الانسان بانه مخير التخيير الكامل وهذه لها تعبيرات كثيرة عند القدرين يعطون الانسان شيء من التخيير الكامل في افعاله لا على سبيل انكار تقدير الله وعلمه لكن كنوع من التحميل المسؤولية الكاملة وهذا - [00:08:07](#)

له هذا القول له فيه تعبيرات شتى ربما ان شاء الله في الدرس القادم نأتي بنماذج من اقوالهم في ذلك خاصة عن اولئك الذين نسب اليهم القول بالقدر على نحو جزئي - [00:08:35](#)

الحسن البصري وقتادة وغيرهم مع انهم لم يوافقوا القدرية في اصولهم الباطلة لكن ربما مالوا الى بعض وجهات القدر الجهات القدرية في بعض المسائل فمنهم من رجع ومنهم من بقي على قوله ووصف بانه قدر. لكن - [00:08:51](#)

ليس بقدره خالص هؤلاء هذا الصنف الذين لم يقولوا بالقول الشنيعة القدرية او ما اخذوا بجميع اصول القدرية انما تأثروا ببعض مقولاتها لا تنصرف اليهم الكود تكفي المسألة الثانية مسألة التبرؤ منهم - [00:09:11](#)

والمنهج الثاني او الاصل الثاني التبرؤ التبرؤ له اشكال وصيغ منه التبرؤ العقدي وهذا واضح وعليه غالب السلف او كل السلف يتبرؤون عقديا بمعنى انهم يبرؤون من البدع واهلها بما في ذلك القدرية براءة قلب ولسان - [00:09:31](#)

ومن صور التبرع التحرير من التلقي عنهم. والتحذير من مجالستهم احيانا التحذير من التعامل معهم حتى في امور البيع والشراء والامور الدنيا فضلا عما هو اهم من ذلك واحيانا يكون بالنفي - [00:09:52](#)

واحيانا يكون بالهجر الجزئي او الهجر الكامل. كل ذلك صور من صور التبرع انما اول ما ينصرف التبرؤ هو التبرؤ من المقولة ومن صاحبها بمعنى اعلان البراءة. بالتبديع والهدي والنوع الثالث اللعن واللعن قليل عند السلف. وليس المقصود به لعن الشتم. انما المقصود به - [00:10:19](#)

المباينة ولعن المقولة واحيانا قد يصرفون اللعن للشخص اذا عظمت بدعته وجاهر بها واصر عليها واقتضى الحال ذلك. اقتضى الحال نعم بمعنى انه ليس من عادة السلف اطلاق اللعنة على السنة دائما - [00:10:46](#)

او اشاعة اللعن بينهم وبين طلاب العلم ونحو ذلك. ما كانوا يفعلون ذلك انما يأتي اللعن لمناسبته. فاذا جاء بك المقولة الشنيعة

وصاحبها تبرأوا اذا كان صاحبها المقولة من اصحاب البدع المغلظة - [00:11:10](#)

او دعاة البدعة الذين يصرون على بداتهم اذا فاللعن ليس قاعدة مضطردة او امرا لازما لافعال السلف واقوالهم انما يأتي عند مناسبته

انما هو صورة منصور التبرؤ وصور المواقف ضد البدع وهي - [00:11:31](#)

ومن ذلك اي من مواقف السلف التعزيز بشتى انواعه بالضرب والنفي والقتل وكل ذلك فعلوه مع القدرية ومع غير القدرية بشتى

انواعه التي يقدر عليها الناس فان كان التعزيز مما يقدر عليه اهل العلم والا فانهم يناصحون الولاة - [00:11:53](#)

بان يعزروا وقد حدث هذا كثيرا وعملت جميع انواع التعزيز ايام السلف الاوائل من قبل الولاة بناء على احكام الائمة والعلماء هناك

من قتل من اهل الاهواء بفتوى وباحكام قضائية من العلماء امثال الدمشقي - [00:12:20](#)

الجعد ابن درهم بن صفوان والحلاج وعدد كثير وذلك لم يكن مجرد تصرف من الولاة كما يزعم بعض اصحاب الاهواء انما كان تنفيذا

لحكم شرعي وما دون ذلك كذلك فعلوه الحبس والضرب والنفي - [00:12:46](#)

وغير ذلك من انواع التعزيز المشروعة ثم من ايضا الامور التي جرت في افعال السلف تجاه البدع واهلها او اتجاه اهل البدع انهم ما

كانوا يحكمون على حتى يقيموا عليه الحجة - [00:13:12](#)

فلذلك ذكر قول عمر بن عبد العزيز ونافع بن مالك وغيره من العلم انهم يستتابون يستتابون بمعنى انه تقام عليهم الحجة يجعل

عليهم الحجة يبين لهم الدليل ثم بعد ذلك تطلب منه التوبة والرجوع - [00:13:28](#)

ومن اشهر القصص مع القدرية في هذا الامر ما فعله عمر بن عبد العزيز مع غيلان دمشقي القدر المشهور فقد جاء به وناظره وجادله

واقام عليه الحجة بالادلة حتى انقطع - [00:13:44](#)

حتى انقطع في المجلس واظهر توبته وانه رجع عن مقولته وانه يستغفر الله منه ويظهر والله اعلم انه لم يتخلص تخلصا كاملا من

البدعة انما بهت بقوة الحجة من من عند عمر بن عبد العزيز في وقتها - [00:14:03](#)

وربما خاف والله اعلم بحاله اعلنت توبته ثم بعد ذلك وبعد وفاة عمر ابن عبد العزيز مباشرة رجع الى بدعته نسأل الله السلامة وتجراً

على اعلانها باشد مما كان عليه في السابق - [00:14:22](#)

فحكم الائمة بقتله. ومنهم الاوزاعي رحمه الله لكن لم يكن ذلك الا باستتابة وهذه قاعدة عامة قاعدة الاستدامة بكل اهل الاهواء الذين

يحكم عليهم بشيء من التعزيز. لا يمكن ان - [00:14:39](#)

يتم اي اجراء عليهم من اهل العلم الا بعد استتابة واقامة الحجة ثم ذكر النفي وهو ايضا صورة من صور التعذيب وفي اخر الاثر الاثر

هذا او ما ذكره مما حكاه عن الائمة اشار الى مصادر - [00:14:54](#)

القدرية وعادت السلف انهم اذا اتهموا احدا بالاختذ عن ديانة او عن ملة وصفوه بها من باب من تشبه بقوم فهو منهم. وهذا مسلك

علمي سليم وصحيح بل هو شرعي ايضا - [00:15:13](#)

بانه يجوز اذا كان هناك احد من اهل البدع استمد بدعته من ملة معينة وكانت هذه البدعة مغلظة تخرجه عن السنة يجوز ان يوصف

بالطائفة او ان ينسب الى الطائفة التي اخذ عنها - [00:15:35](#)

لذلك ورد في احاديث ربما تصل الى درجة الصحة ان القدرية مجوس هذه الامة ليسوا مجوسا يدعون الاسلام ويصلون مع المسلمين

لكنه مجوس لان اصل القدر مأخوذ عن المجوسي حتى القدر عند اليهود والنصارى الذي انحرف عن نهج المرسلين القول بالقدر عند

اليهود والنصارى الذي انحرفوا به عن نهج المرسلين - [00:15:56](#)

ومنشأه اقواله القدرية والفلاسفة والصائبة ونحوها فعلى هذا فيما ذكره الشارف هنا عن سعيد بن جبير وعن الشعبي وعن نافع مولى

بن عمر وغيرهم فيه اشارة الى ذكر عن سعيد بن جرير وعن الشامي - [00:16:26](#)

في اشارة الى مصادرهم. قالوا قدرية يهود لا يعني بذلك انهم يهود الخالص لكنه استمدوا مقولتهم من طوائف من اليهود واليهود فعلا

في طوائفهم من يقول بالقدر على نحو ما قال - [00:16:50](#)

القدرية الذين ظهروا في الاسلام كذلك قول الشاب يا قدرى نصارى يعني بهم انهم اخذوا مقولتهم عن طائفة من اطواف من طوائف

النصارى. فالقدريّة فعلا استمدت استفدتها في القدر واصولها القدريّة الضالة من طوائف من اليهود وطوائف من النصارى وهؤلاء كلهم مرجعهم ايضا مقولة المجوس - [00:17:07](#)

لان المجوسية في اصلها انما تقوم على انحراف في القدر نجوسيتكم على الثانوية. الثانوية اللي هي اعتقاد الهين اثنين واعتقاد الهين اثنين على الله عما يزعمون. منشأه تنزيه الله عز وجل من ان يفعل الشر او يقدره. فجعلوا - [00:17:32](#)

الها اخر يفعله فمنهم من جعل الاله الاخر هو الشيطان عبده من دون الله. ومنهم من وضع اسماء او اشار الى مخلوقات او توهم الها اخر فزعموا انه اله الشر - [00:17:52](#)

الفكرة نفسها او البدعة نفسها في منشأها في اذهان هؤلاء منشأها واحد عند قدريّة المسلمين والذين ظهوروا في الاسلام وعند قدريّة اليهود من قدريّة النصارى وقضية المجوس الشرعي اذا كون القدريّة نصارى يعني انهم استمدوا مقولتهم من النصارى - [00:18:14](#)

وسبق الاشارة الى ان مقولة المعبد بن الجهني الذي اسس القدريّة هي نفسها وبعينها مقولة قسطنطين بطريان الشام النصراني الذي سلم مفاتيح بيت المقدس لعمر. وحضر خطبة عمر بن الجابية. حينما خطب عمر واعترض - [00:18:36](#)

على قول عمر رضي الله عنه ومن يضل فلا هادي له. ومن يضل الله فلا هادي له. اعترض عليها بناء على هذا القول اذا فيكون القدريّة على هذا الاصل نصا. ويهود ومجوس. من حيث - [00:18:56](#)

مصادره ومن حيث تبعيتهم في القدر. وهذه ايضا قاعدة اعم من ذلك عند السلف. السلف من عاداتهم انهم ينسبون كل من قال في اصل من اصول اهل الاهواء ينسبونه اليهم وحتى لو لم يوافقهم بكل شيء - [00:19:14](#)

فقد ينسبون من رأى السيف على الامة بانهم في الخوارج وقد ينسبون من قال بخلق القرآن بانه جهمي. حتى لو لم يعرف الجهمية ولم يقل باصولها وينسبون لكل من فضل عليا على جميع الصحابة ينسبون له التشيع حتى لو ما كان شيعيا خالصا - [00:19:33](#)

يعني لو ما كان رافظيا وهكذا ذلك لكن عندما يقتضي الحال هذا لا يكون على سبيل الالتزام والحكم انما عن سبيل الوصف والتحذير بعض القواعد الكلامية من الممكن حمل بعضها او حملها على المحمل الحسن - [00:19:51](#)

وبذلك يسلم القائل بها من الابتداء. فمثلا قاعدة الشك قبل اليقين طالب بها الغزالي فلو حملنا القاعدة على تخصيصها بالدخول على المتغيرات للثوابت اذا صحت القاعدة وهذا ما يقصده ابو حامد الغزالي الا ترى ذلك - [00:20:15](#)

على اي حال في امر العقيدة لا تصح هذه القاعدة بحال يزمن ولا شك في ذلك ولا تردد قاعدة الشك قبل اليقين لا تصح في العقيدة ابدا. ومتى دخلت فانها - [00:20:41](#)

يظل بها صاحبه وقد تكون ردة العقيدة ثوابت كلها كلها ثوابت فلا يجوز ان يطبق فيها مبدأ الشك قبل اليقين هذا امر لان من صرف الشك او ادخل الشك على امر من امور العقيدة - [00:21:00](#)

فانه بذلك تخلى عن الاعتقاد واي انسان يتخلى عن اعتقاد اصل من الاصول فانه بذلك يذل ويضل. وقد يرتد اذا كان الاصل من المعلوم بالضرورة. او قطعي الامر الثاني ان في امور الاحكام الشرعية والاجتهادية المبنية على النصوص - [00:21:23](#)

انا اظن هذه قاعدة مضطربة. لا يصح ان تكون على هذه الصيغة الانسان يتيقن ان الدين حق وان النصوص حق لكن قد يشك في حكم حتى يتبين له دليله ووجه الاستدلال - [00:21:47](#)

فهذا اجراء او وسيلة للوصول الى الحق لكن لا يجوز ان يعمل به على مبدأ الشك قبل اليقين اما في مسألة الاجتهادات الاخرى في مجال الدنيا مجال الامور العلمية البحتة ان صح التعبير والتعبير فيه نظر. اي في مجال العلوم الانسانية او العلوم التطبيقية - [00:22:06](#)

فقد تصح من بعض الوجوه قد تصح من بعض الوجوه. ويهمننا ما يتعلق بالعقيدة فلا يصح ان ان نعرض شيئا من امور العقيدة في هذه القاعدة ابدا. وما اشار اليه الغزالي قد يشمل هذا وذاك. فقد يكون محق في مسألة - [00:22:31](#)

تطبيق القاعدة على اوهام المتكلمين والفلاسفة اخوة وتوهماتهم وما وقعوا فيه من الظنون والفلسفيات فيسعهم ذلك سواء عملوا بهذه القاعدة او لم يعملوا اصلا ما عندهم الاوهام. في مسألة الغيبيات والالهيات - [00:22:55](#)

اما ان طبقوها في العلوم التطبيقية وفي المنطق العلمي الرياضي الصحيح هيسعهم ذلك القاعدة عند الغزالي تشمل الامرين فقد فهو محق في الجوانب التطبيقية والعلمية وليس بمحق في الجوانب الالهية - [00:23:18](#)

وينتظر كلامه فعلا على الفلاشة. لكن كل ذلك شك بشك واضطراب باضطراب فلا يجوز ان نسحب القاعدة على العقيدة بحال من الاحوال ولا حتى باي وجه من الوجوه التي ممكن تفسر بها هذه القاعدة - [00:23:34](#)

الله اعلم. اه في شرح شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة كنا وقفنا على مواقف السلف تجاه تجاه القدرية وكل الروايات التي جاءت فيها شيء من التكرار وبعضها ضعيف وقد التزمت لكم ان - [00:23:50](#)

ملخص مواقف السلف من القدرية ونكتفي بذلك عن قراءة التفاصيل من اجل ننتقل الى سياق ما روي في نبوة النبي وسلم متى كانت وبما عرفت من العلامات صفحة ثمان مئة وثلاثين في النسخ الجديدة. الرواية الف واربع مئة وثلاث - [00:24:11](#)

اه اما ما يتعلق بما سلف من مواقف السلف من القدرية فلنلخصه بما يلي اولا كان موقف السلف رحمه الله من القدرية كموقفهم من سائر الالهواء والبدع موقفا حازما قويا - [00:24:32](#)

تمثل بعدة اساليب وهذه الاساليب لا يختلف فيها السلف انما يختلفون اختلفوا في او اختلفت اجراءاتهم في تطبيقها بحسب الاحوال. بمعنى ان هذه الامور التي ساذكرها وهي اساليب السلف تجاه اصحاب - [00:24:54](#)

اذا اصحاب القدرية اهل القدرية بالذات اساليب متنوعة ولا تعني ان لهم يختلفون عليها. انما تعني ان كل منهم اخذ باسلوب بحسب الحالة التي واجهها وبحسب الاشخاص الذين واجههم من اهل نهوه - [00:25:14](#)

فهم لا يختلفون عليها في الجملة من اول هذه الاساليب المناظرة والمجادلة اقامة الحجة وبيان الحق لا نعرف ان السلف عملوا بشيء من الاشياء التي تقتضي الهجر والتعزير ما هو اكبر من ذلك - [00:25:31](#)

ان بعد اقامة الحجة وبعد المناظرة والتثبت من نسبة المقولات الى اهلها. وكذلك فعلوا مع القدرين لما نشأت القدرية من اول الامر ناظرهم الصحابة واقاموا عليهم الحجة بعدة وجوه من المناظرة بعضها بمجرد كلمات بسيطة - [00:25:57](#)

يعني بمجرد الاستدلال بآية او حديث من اجل اقامة الحجة وبعضها يكون مناظرة متصلة ذات سلسلة من الرد والرد على الرد واستنطاق القدري والرد على مقولته الى اخره بعضها يطول وبعضها يقصر وبعضها يكون - [00:26:23](#)

مع القدرية مباشرة او مع بعض رؤوسهم وبعضها يكون عبر النقل والوسائط ابن عباس لما بلغه امر القدرية احتج عليهم ببعض الدالة وبين فسادهم وتوعدهم ونقل لهم هذا الوعيد ونقل لهم موقفه - [00:26:44](#)

منهم وعرفوا ذلك فقامت عليهم الحجة بمثل ذلك وربما يكون واجه بعضهم. المهم ان لما ابلغ بهم اي ابن عباس تكلم فيهم كلاما قويا وحذر منهم. واستدل على استدل على القدر وايضا استدل على فساد مقولتهم ونقل هذا - [00:27:08](#)

لان طلاب العلم في ذلك الوقت يحملون امانة العلم واذا صدر الكلام عن مثل ابن عباس طارت به الركبان وانتشر في في الافاق وكذلك اكثر متأخر الصحابة الذي بنى الذين بلغهم الكلام في القدر - [00:27:34](#)

عبد الله بن من عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص الاصح وغيرهم تكلموا في القدرية كلاما قويا ثم لما تطور امر القدرية صاروا يعقدون المجالس تطورت المناظرات الى المناظرة الطويلة ذات الفصول والحلقات مثل مناظرة عمر بن عبد العزيز - [00:27:54](#)

غيلان الدمشق وكذلك مناظرة الازاعي لغيلان ولغيره من القدرية وبعد هذه المناظرات واشتهارها اقيمت الحجة على القدرية وصار موقف السلف اكثر حزما لانهم اي القدرية اصروا او اصر من لم يرجع منهم - [00:28:23](#)

فانتقل السلف الى الى اساليب اخرى مثل الهجر والتكفير القول بكفر من لم يتب من القدر وهذا نشب عن كثيرين. فهم عن ابن عباس وقال به الشافعي وقال به عمر ابن عبد العزيز ومالك وغيرهم - [00:28:45](#)

ثم بعد ذلك بدأوا بالتعزير بالهجر والحكم بالقتل اي بقتل من لم يرجع فآثر ذلك عن ابن عمر وعن نافع مولاه وعن عمر ابن عبد العزيز وعن رجاء ابن حيوة - [00:29:14](#)

وعن عبادة ابن نسيب وعن مالك انهم حكموا بقتل من لم يرجع ثم تكلموا فيهم بكلام اوسع اي تكلموا اصول القدرية حينما تبينت له

اصوله نسبوهم الى المجوس ونسبوهم الى اليهود ونسبوهم الى النصارى - [00:29:31](#)

كما ثبت عن كثير منهم كسعيد بن جبير والشعبي ثم لما عمت بهم البول وايضا حكموا بنفيهم من ديار المسلمين كما اثر عن عمر ابن عبد العزيز وعن نافع بن مالك - [00:29:56](#)

وبعد ذلك استحثوا الائمة الولاة على قتلهم الولايات على قتلهم لانهم عمت بهم البلوى وبدأت بدعهم تشتهر وتنتشر ويكثر اتباعهم. فحكموا بالقتل والتعزير مع القتل. لانه انكى في ردع الناس وكفهم عن الخوف والقدر - [00:30:11](#) وكذلك فعلوا مع غيلان الدمشقي حينما قتله هشام ومثل به. وما قتله هشام بن عبد الملك الا بعد اقامة الحجة في مجالس كثيرة منها مجالس كانت عند هشام ابن عبد الملك نفسه - [00:30:39](#)

وقد قام بها مجموعة من العلماء امثال الاوزاعي لما قامت عن الحجة على غيلان قتل ومسلم به واقر ذلك اهل العلم ولم ينكروه بل استحسنا وواضح عنهم اثار في ذلك في الثناء على فعل هشام على فعلته - [00:30:56](#) ثم ايضا مما اصدروه في القدرية وفي نحوها من الفرق الاخرى. الاحكام التفصيلية. فامر المسلمين في المجالس لا يؤخذ عنهم علم ولا يعلمون الا اذا تابوا بل قالوا لا يعاد مريضهم ولا تشهد جنازهم - [00:31:15](#)

ثم قالوا يستتابون فان تابوا ولا قتلوا كما ذكرت عن مالك وعن عمر ابن عبدالعزيز وعن ابي ثور وعن الاوزاعي وغيرهم هذا حكم السلف في القدرية ثم جعلوا الحكم بل وقبله جعلوا الحكم في سائر اهل الاهواء الذي ينصرون على اهوائهم خاصة - [00:31:38](#) الاهواء الشنيعة بمعنى انهم حكموا بذلك على مثل الخوارج والرافضة والجهمية وغلاة المعتزلة وغلاة المتصوفة وعلى الباطنية جملة وتفصيلا لكنهم توقفوا في المرجئة المرجئة لم يقولوا بهذا القول فيهم. بدعهم نعم. لكن ما حكموا بكفرهم ولا بقتلهم - [00:32:02](#) استثنوا المرجئة ثم لما جاءت فرق الكرام الكلامية الفرق الكلامية المتأخرة كذلك السلف بدعهم اي اعني بالفرق الكلامية الكلامية والاشاعة ترديدية والسالمية والكرامية وامثالها هؤلاء لم يحكم السلف بكفرهم لكنهم بدعهم وضللهم - [00:32:32](#) لم يحكموا بكفرهم ولا بقتلهم وفرقوا بين فيهم بين من يدعو الى بدعته ومن لم يدعو الى بدعته. الداعية الى بدعته من هؤلاء المتكلمين امروا بهجره وهجر مجلسه وعدم التعلم عليه - [00:32:59](#)

لكنهم في مسألة التزويج المناكحة الصلاة عليه شهود الجنائز اه عدم التكفير ايضا انهم لا يقتلون هذا الحكم فرقوا فيه بينهم وبين اهل البدع المغلظة. بمعنى انهم اجازوا هذه الامور في التعامل معهم. لكنهم بدعهم - [00:33:17](#) ومع ذلك هم يتفاوتون عند السنة. من من اتباع هذه الفرق اي الكلامية من غلا من غلا فحكموا عليه بمثل الجهمي والمعتزلة او غرف المعتزل بمعنى انه ينتسب لهذه الفرق من هو وجه ميت - [00:33:42](#)

قد ينتسب اليهم من هو جهمي في حقيقته او معتزلي في حقيقة بمعنى يخرج بعض اصول الجهمية او بعض اصول المعتزل لكن هذا هذا النوع قليل وليس بكثير في هذه الفرق. اي فرق الكلامية - [00:34:01](#) اكثرهم ممن يبدعون ولا يكفرون ولا تلزم لوازم الكفر عليهم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:34:18](#)